[31] ورواه البرقي في (المحاسن) كما يأتي (1). (43) 4 - وعنه، عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد ا بن بكير عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) إنه قال - في حديث: الكفر أقدم من الشرك - ثم ذكر كفر إبليس، ثم قال: فمن إجترى على ا فأبى الطاعة، وأقام على الكبائر فهو كافر، يعنى مستخف كافر. (44) 5 - وبالاسناد عن زرارة، عن حمران بن أعين قال: سألت أبا عبد ا (عليه السلام) عن قوله: عزوجل: (إنا هديناه السبيل إما شاكرا وإما كفورا) (1) قال: إما آخذ فهو شاكر، وإما تارك فهو كافر. اقول: الترك هنا مخصوص بما كان على وجه الإنكار، أو الكفر بمعنى آخر غير معنى الإرتداد، لما مضي (2) ويأتى (3). (45) - 6 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن إبن فضال، عن إبن بكير، عن عبيد بن زرارة قال: سألت أبا عبد ا ((عليه السلام) عن قول ا عز وجل: (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله) (1) فقال: ترك (2) العمل

(1) يأتي الحديث 21 من هذا الباب. 4 - الكافي 2: 283 / 3. 5 - الكافي 2: 283 / 4. (1) الإنسان 76: 3. (2) لما مضى في الحديث 1 من هذا الباب. (3) ياتي في: أ - الباب 11 وفي الحديث 4 من الباب 18 من ابواب إعداد الفرائض. ب - الباب 4 من ابواب ما تجب فيه الزكاة. ج - وفي الحذيث 1 من الباب 2 من احكام شهر رمضان. د - الباب 7 من ابواب وجوب الحج وشرائطه. ه - وفي الحديث 11 من الباب 12 من ابواب صفات القاضي. 6 - الكافي 2: 285 / 12 وأورده الشيخ المصنف (قده) مختصرا. (1) المائدة 5: 5. (2) في المصدر: من ترك. (*)